الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ ألى الحسن علي بن مختار أل علي الرملي الأردني

ف16- الغسل لصلاة الكسوف

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، أما بعد ؛

القياس الذي ذكرته غير صحيح ، لأن القياس لا يصار إليه إلا عند الضرورة ولا ضرورة هنا ، ولو كان هذا الغسل مشروعا لنقل إلينا ، وأما المرأة التي أنجبت فنعم ينتقض وضوءها . وأول كتاب درسته في الفقه هو الأدلة الرضية للشوكاني ، ثم الروضة الندية لصديق حسن خان ولو وجدت أحدا يدرس كتاب الإقناع لابن المنذر لما بدأت بغيره . والله أعلم